

وبهذه الصّفة، يرمي هذا القانون التّوجيهي
والبرنامج إلى ما يأتي :

- ضمان ترقية البحث العلميّ والتّطوير التكنولوجي، بما في ذلك البحث العلميّ الجامعي،
- تدعيم القواعد العلميّة والتكنولوجيّة للبلاد،
- تحديد الوسائل الضّروريّة للبحث العلميّ والتّطوير التكنولوجي وتوفيرها،
- ردّ الاعتبار لوظيفة البحث داخل مؤسسات التّعليم العالي والبحث العلميّ والمؤسسات المعنيّة بالبحث وتحفيز عملية تثمين نتائج البحث،
- دعم تمويل الدّولة للنشاطات المتعلّقة بالبحث العلميّ والتّطوير التكنولوجي،
- تثمين المنشآت المؤسّساتيّة والتنظيميّة من أجل التّكفل الفعّال بأنشطة البحث العلميّ والتّطوير التكنولوجي.

المادّة 2 : يعتبر البحث العلميّ والتّطوير التكنولوجي من الأولويّات الوطنيّة.

المادّة 3 : يرمي البحث العلميّ والتّطوير التكنولوجي إلى تحقيق التّنمية الاقتصاديّة والاجتماعيّة والثّقافيّة والعلميّة والتكنولوجيّة للبلاد.

وبهذه الصّفة، فإن أهم الأهداف الاقتصاديّة والاجتماعيّة والثّقافيّة والعلميّة والتكنولوجيّة للبحث والتّنمية بمفهومها الواسع، هي على الخصوص ما يأتي :

- التّنمية الفلاحيّة والغايبيّة، وتّنمية الثروة الحيوانيّة والصيد البحري،
- تنمية الصناعات الغذائيّة وتطويرها،
- استكشاف الأرض وباطن الأرض، والبحار والأجواء وتقدير مواردها،
- تطوير التّشغيل وترقيته،
- تنمية الموارد المائيّة وحمايتها، ولاسيّما الرّي،
- صرف المياه، والتّطهير، والتّموين بالمياه،

- تطوير السكّن وترقيته،

- ترقية النّمو الصّناعي والمنجمي،

- إنتاج الطّاقة وتخزينها وتوزيعها، وعقلنة استعمالها وتنويع مصادرها،

- تطوير وسائل النّقل والاتّصال،

- تطوير منظومة التّربية والتّعليم والتّكوين، ولاسيّما بتحسين نوعية التّكوين،

- تطوير الأنظمة الوطنيّة للإعلام والمواصلات،

- تطوير الصّحة وترقيتها،

- حماية البيئّة والمحافظة على الطّبيعة، والتنوع والتّوازن البيولوجي،

- الترقية الشّاملة للمعارف، والمساهمة في توسيع المعارف العالميّة،

- تطوير التّقنيّات الفضائيّة وتطبيقها،

- تعزيز قدرات الدّفاع والأمن الوطني،

- الوقاية من الأخطار الطّبيعيّة والتكنولوجيّة الكبرى والتّقليل منها،

- ترقية العلوم الاجتماعيّة والإنسانيّة وتطويرها،

- ترقية نوعيّة الإنتاج الوطني،

- التّنمية المحليّة وتحسين معيشة السكّن،

- ترقية التّراث الثّقافي الوطني.

المادّة 4 : تهدف برمجة نشاطات البحث العلميّ والتّطوير التكنولوجي إلى تحقيق الأهداف الاقتصاديّة والاجتماعيّة والثّقافيّة والعلميّة والتكنولوجيّة المذكورة في المادّة 3 أعلاه.

المادّة 5 : تجمع ميزانيّة البحث العلميّ والتّطوير التكنولوجي، التي تقرّها قوانين الماليّة سنويًا، كلّ اعتمادات التّسيير والتّجهيز المخصّصة لتمويل نشاطات البحث العلميّ والتّطوير التكنولوجي، التي تقوم بها مختلف مؤسسات التّعليم